

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٦٧٤ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٥ بإنشاء بعض المحاكم الابتدائية

وتعديل مسمى واختصاص بعض المحاكم الابتدائية الأخرى ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة القاهرة الجديدة الابتدائية

المؤرخ ٢٠١٥/٩/٢٨ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد الدوائر الآتية :

١ - دائرة جناح جزئى الأميرية .

٢ - دائرة جناح جزئى الزيتون .

إلى مقر مجمع محاكم الزيتون ومصر الجديدة ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٥/١٠/١

صدر فى ٢٠١٥/٩/٣٠

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند